

94 من 571 /شرح بلوغ المرام/الصلاه/الحث على الخشوع في

الصلاه / صالح الفوزان / الحديث / كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان. شرح كتاب بلوغ المرام من ادلة كامل الحافظ احمد بن حجر العسقلاني رحمة الله الدرس التاسع والاربعون - 00:00:00

وصلى الله وسلم على محمد وعلى الله وصبه اجمعين. قال رحمة الله تعالى وعن انس رضي الله عنه قال كان رسول الله الله عليه وسلم اذا اغتسل من الجنابة يغسل يديه ثم على يديه ثم يكبر بيمينه على شماليه - 00:00:16

ان يجعل يده على اخرته وفي الصحيح عن مالك فرطى الله عز وجل قالت ان ذلك الفعل اليهودي في صلاتهم وعن انس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قدم العشاء بدأوا به قبل ان تصلوا المغرب مصطفى - 00:00:36

عليه وعن حذيفة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مس احدكم اذا نام احدكم في الصلاة فلا يمس اذا قال اذا قام احدكم في الصلاة فلا نصي الخطأ فان الرحمة تواجهه طوال خمس - 00:00:57

باسناد صحيح وزاد احمد واخويتم او داع. نعم. وفي الصحيح عنه بغير تعليم وعن عائشة رضي الله عنها قالت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الالتفات في الصلاة فقال وووو لا بوقت لا - 00:01:19

انا الشيطان من صلاة العبد متفق عليه وللتزمي وصفحة اياك والالتفاتات في الصلاة فانه هلكه فان كان لا بد وفي التطوع وعن انس رضي الله عنه قال قال الرسول عن انس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان احدكم في الصلاة - 00:01:38

فانه ينادي ربه فلا يبسطن بين يديه ولا عن يمينه ولكن عن شمالي تحت قدمه ولكن عن شمالي تحت قدمك متفق عليه. وفي رواية او تحت قدمك وعن رضي الله عنه قال به جانب بيتها فقالها النبي صلى الله عليه وسلم - 00:02:02

وفي عنا كرامة هذا فان تصاويره لا زالت تحت تصاويره تعرض لي في صلاتي. رواه مسلم واتفق في قصة واتفق في قصة ابي جهيم وفيها انها اكوا عن صلاتي - 00:02:26

وعن جابر بن سمرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لينتهي اقوام يرثون ابصارهم الى السماء قول في الصلاة او لا ترجع اليه طواف مسلم - 00:02:46

وله انس رضي الله عنها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا صلاة بحارة طعام ولا وحي يدافع بل اخذتان وابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من الشيطان فاذا - 00:02:59

فليقل ما استطاع رواه مسلم والتزمي وزاد في الصلاة باسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين قال الحافظ رحمة الله - 00:03:20

باب الخشوع في الصلاة ثم اورد احاديث في هذا الباب كلها تتضمن مشروعية الخشوع في الصلاة وترك لا يلاقيها او ينقصها وهي كما سمعتم احاديث متنوعة يجمعها ان ما ذكر في هذه الاحاديث - 00:03:46

تنادي الخشوع او تنقصه في الصلاة فلذلك نهي عنها والخشوع معناه في اللغة التذلل والخشوع التذلل والخشوع لله سبحانه وتعالى واصله في القلب اصل الخشوع في القلب ويظهر على الجوارح - 00:04:22

على الصوت يظهر الخشوع على الجوارح اتسken وعلى الصوت فينخفض قال تعالى وخشعت الاصوات للرحمn فلا تسمعوا الا همسا ولهذا يقولون الخشوع يكون بالقلب ويكون بالجوارح ويكون بالسوط. والخشوع في الصلاة هو روحها. هو روح الصلاة. ولهذا قال تعالى - 00:04:53

يidel على ان الخشوع في الصلاة له اهمية - 00:05:25

عظيمة وليس للعبد من صلاته الا ما عقل منها وخشع فيه. بين يدي ربه سبحانه وتعالى فقد يصلى العبد ويخرج باجر كامل قد يصلى ويخرج بنصف الاجر بعشر الاجر باقل، باكثر او يصلى ولا يخرج باجر ابدا - 00:05:51

الخشوع هو روح الصلة ولبها الذي لا يخشى في صلاته لا يكتب له اجر وان كان لا يؤمر بالاعادة ولكن لا يكتب له اجر فليس له من صلاته الا ما عقل منها يعني، خشع ومحظوظ قلبه فيه. مما يدل، على، اهمية الخشوع. وان - 00:06:19

عليه وسلم ان يصلي الرجل مقتضا متفقا عليه اخي المسلم و معناه ان يجعل يده على خاصلته. وفي البخاري عن الشيه الذي يقول في حالتين لا يهديه رزق الله عنه قال انه يدعى الله عليه 10:10-07:00

صلى الله عليه وسلم ان يصلي الرجل مختصرًا و معناه كما فسره المصنف ان يضع يده على خاصرته والخاسرة من الانسان هي ما اسقى الله من الحمم ما لا يقدر من الحزن . في هذه الخاتمة نكون قد اتمنا دراسة الماء - 00:07:30

واسفل الاضلاع ما بين الورك واسفل الاضلاع هذا هو الخاصرة وكل انسان له خاصرتان في جانبيه فإذا وضع يده على الخاصرة فانه يسمع صوتاً ينبع من ذلك في الام القيمة عالى ذلك النبض

قد نهينا عن التشبه لليهود وايضا الاختصار يدل على الكبر والكبر ينافي الخشوع فان الانسان يصلی وهو مختصر اي واضعا يده على خاصرته يدل على الكبر والكبر ينافي الخشوع في الصلاة - 00:08:24

وقد جاء في الأحاديث أن النبي صلى الله عليه وسلم كان في حال القيام يقبض يده اليسرى بيده اليمنى ويضعهما على صدره صلى الله عليه وسلم هذا هو المعروف من تفسير - 00:08:48

الاختصار بعضهم فسره لأن الاختصار في الصلاة فله أن يأخذ عصا يعتمد عليها أو ما يسمى بالمخصرة أو بعضهم قال الاختصار في الصلاة أن يقرأ من أوساط السورة أو من آخرها يعني، كانه يقتصر السورة ولكن المشهور المعروف - 00:09:08

هو التفسير الذي ذكره المصنف ان الاختصار معناه ان يضع يده على قاصرته في اثناء الصلاة والحكمة في ذلك من وجه وجهي الوجه الاول انه فعل اليهود كما ورد وقد نهينا عن التشبه باليهود - 00:09:36

الوجه الثاني انه يدل على التكبر فالتكبر ينافي الخشوع في الصلاة نعم فعل هذا الحديث على كراهية الاختصار في اثناء القيام في الصلاة وانه لينفسوا الخشوع او يتنافي مع الخشوع - 00:09:58

والمشروع ان يعمل ما كان يعمله النبي صلى الله عليه وسلم من قبض يديه ووضعهما على صدره نعم وعن انس رضي الله عنه كما يدل الحديث ايضا على النهي عن التشبيه - 00:10:26

لليهود النهي عن التشبه باليهود فيما هو من خصائصهم نعم رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قدم الاحياء
ابدوا خذلي قبل ان تصلي المغرب - 00:10:44

يقول اذا قدم العشاء يعني احضر - 02:11:00

وهي للاكل وحضرت الصلاة فحضر عندها شيئاً العشاء والصلوة. ولما كانت الصلاة تستدعي الخشوع وحضور القلب وكان تقديم الصلاة على العشاء يشوش الفكر ويكون قلب الانسان متعلقاً للطعام ويشوش عليه صلاته - 00:11:30

فلذلك امر النبي صلى الله عليه وسلم بتقديم العشاء من اجل ان يتفرغ المصلي من الشواغل لصلاته ولا يقدم الصلاة على العشاء خشية ان لا يخشع في صلاته - [00:12:01](#)

لان الانسان ضعيف اذا كان يشتهي الطعام او كان جائعا فانه لا شك ان نفسه تتعلق بالطعام يجول في خاطره وهو يصلي ويشغله ذلك عن صلاته. فدل هذا على ان المسلم يتتجنب - [00:12:23](#)

ما يشوش عليه في صلاته من اجل ان يفرغ للخشوع ومن ذلك ان يعطي نفسه رغبتها من الطعام حتى تقبل على الصلاة فدل هذا الحديث على طلب الخشوع في الصلاة - [00:12:49](#)

ودل على تجنب لا يشوش على المسلم في صلاته ودل على رحمة الله سبحانه وتعالى بعباده. حيث انه سبحانه لما علم ضعفهم فانه سبحانه تجاوز لهم ان يعطوا انفسهم ما تشتهيهم من المباح - [00:13:13](#)

قبل ان تقبل على عبادته من اجل ان تقبل وهي خالية مما يشغلها وفي الحديث الاخر الذي سيأتي لا صلاة بحضور طعام النفي هنا نفي لكمال الصلاة يعني لا صلاة كاملة - [00:13:39](#)

في حضرة الطعام العلة هو ما ذكرنا انشغال نفسه وقلبه بالطعام مما يشوش عليه فكره في الصلاة فهذا من رحمة الله سبحانه وتعالى بعباده وانه رحم ضعفهم وشرع لهم اعطاء انفسهم - [00:14:03](#)

لا يسد تطلعها قبل ان تدخل في الصلاة ولكن يجب ان يعلم في هذا في هذا الباحث مسألتان المسألة الاولى الا يتخذ الانسان وقت الصلاة وقتا لتقديم الطعام. ولكن هذا اذا حضر بعض المرات من غير قصد اذا - [00:14:37](#)

وأقصد الطعام وقت الصلاة من غير قصد اما الذي يقصد هذا دائمًا ويجعل وقت الصلاة وقتا للطعام من اجل ان يأكل ويترك صلاة الجماعة او يترك الصلاة في اول وقتها - [00:15:04](#)

وهذا قاصد قاصد لهذا الشيء فلا يجوز له المسألة الثانية نبهوا عليها وهي ما اذا كانت الصلاة في اخر وقتها فلو جلس على الطعام خرج الوقت قالوا يبدأ بالصلاحة في هذه الحالة - [00:15:24](#)

يبدأ بالصلاحة في هذه الحالة قبل العشاء لئلا يخرج وقتها. قوله صلى الله عليه وسلم اذا اذا حضر العشاء فابدأوا به هذا مراد به مع سعة الوقت. هذا مع سعة الوقت - [00:15:42](#)

اما اذا صاح الوقت ولم يتسع للطعام والصلاحة فان الصلاة تقدم في هذه الحالة. نعم. وعن ابي ذر رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام احدكم في الصلاة فلا يمسك الحصى وان الرحمة تواجهه. رواه - [00:16:00](#)

باسناد صحيح وزاد احمد. وفي الصحيح انه يفيد نحوه بغير تعليم بغير تعليم يعني بغير من دون قوله فان الرحمة تواجهه فلا يمسح الحصى بدون تعليل اي بدون قوله فان الرحمة - [00:16:21](#)

تواجده فيكون منهيا عن مس الحصى مطلقا. اذا قام احدكم في الصلاة فلا يمسح الحصى مراد بالحصى هنا التراب وهو اعم من ان يكون حصل او غير حصى ولكنه عبر بالحصى - [00:16:43](#)

لان الغالب في مساجدهم في ذاك الوقت انها تكون مفروشة بالحصوة او الحصبة والا النهي عام لمس او مسح الحصى او مسح التراب او حتى مسح الفراش الذي يصلى الذي يصلى عليه - [00:17:02](#)

وقال فان الرحمة تواجهه. قيل معناه لا يمس الحصى الذي على جبهته يعني ما علق بجبهة من التراب اثناء السجدة لا يمسحه بل يتركه على جبهته لانه رحمة واثر طاعة - [00:17:26](#)

اثر من اثار الطاعة الله سبحانه وتعالى يحب ان تبقى اثار الطاعة على العبد وقيل لا يمس الحصى يعني لا يمس التراب والحصى الذي يصلى عليه الذي يسجد عليه. والحديث يعم المعنيين يعني لا يمس الحصى الذي على جبهته - [00:17:47](#)

ولا يمس الحصى الذي يسجد عليه. والتعليق ان هذا الحصى اثر من اثار الطاعة وفيه الرحمة من الله سبحانه وتعالى فيبني ذلك على حاله. وايضا ما في مس الحصى من الحركة - [00:18:10](#)

التي تشغل المصلي تقلل من خشوعك ولهذا نهي عن مس الحصى اولا لانه اثر طاعة واثر الطاعة يستحب بقاوه وثانيا لان في مس

الحصى حركة وشغلا قد يخفف من خشوع - 00:18:32

المصلين فيترك هذا الا اذا كان يتأنى بشيء اذا كان يتأنى بشيء علق في جبهته او شيء في الارض التي يسجد عليها من شوط او او شيء يؤثر فيه من حصل او غيره - 00:18:55

فانه يزيل يزيل هذا من اجل الحاجة الا ان العلماء يقولون ينبغي للمصلى قبل ان يدخل في الصلاة ان يهين مصلاه قبل ان يدخل في الصلاة عليه ان يهين مصلاه - 00:19:14

وان يصلح من خلاه فلا يترك فيه شيئاً يؤذيه او يحتاج الى ازالته وهو في الصلاة هذا هو الاولى به. والاحسن له. فدل هذا الحديث على النهي عن تسوية المصلى وهو يصلى - 00:19:34

بيده او مسح لا على جبهته مما علق به من المصلى بل يترك ذلك على حاله لانه اثر من اثار الطاعة وفيه رحمة وثواب من الله سبحانه وتعالى ثانياً في الحديث ما ساق المصنف - 00:20:00

ما ساقه المصنف من اجله وهو اللهي اهل الحركة التي تؤثر على الخشوع في الصلاة وفي الحديث ايضاً فظل اثار اثار السجود على الانسان وانه رحمة واثار طاعة فيدل على ان - 00:20:22

لا اصاب الانسان من اثار الطاعة فان الافضل بقاءه عليه كما قال الصائم لما كان ريح كالوا فيه كريح المسك فان ذلك محبوب عند الله سبحانه وتعالى وان كانت رائحة فمه مكرهة عند الناس - 00:20:47

لكن لما كانت اثر طاعة فانها محبوبة عند الله وكذلك بنى الشهيد ولذلك شرع ان يدفن الشهيد بدمائه تبقى دماءه ولا تغسل عليه لانها اثر اثر طاعة والله يحب ان تبقى عليه - 00:21:12

ليأتي بها يوم القيمة على صورتها فعلى كل حال اثر الطاعة مرغبة في بقائه لا وعنها رضي الله عنها قالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الالتفات بالصلاه - 00:21:33

وقال واخت لا تمثله الشيطان من صلاة العبد. رواه البخاري والترمذى وصححه ايام الترمذى وصححه الترمذى وصححه ايام الالتفات في الصلاة فانه هكذا. فان كان عذر في التطوع. هذا - 00:21:52

حديث فيه ان عائشة رضي الله عنها سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن الالتفات في الصلاة هل يجوز او لا يجوز وقال النبي صلى الله عليه وسلم هو اختلاس - 00:22:14

يختلسه الشيطان من صلاة العبد وفي الرواية الاخرى ايام الالتفات في الصلاة فانه هلك الالتفات بالصلاه معناه الانحراف بالوجه او الانحراف بالبدن الالتفات في الصلاة على قسمين انحراف بالوجه فقط - 00:22:30

والنوع الثاني انحراف بالبدن فالانحراف بالوجه مكره ولا يبطل الصلاة لكنه مكره كراهة تنزيه. لماذا؟ لانه اختلاس يختلسه الشيطان اينقص صلاة العبد. اما النوع الثاني وهو الانحراف بالبدن كان يستدبر الكعبه - 00:22:58

او يجعلها الى جنبه فهذا يبطل الصلاة في استقبال القبلة كله شرط من شروط صحة الصلاة فاذا انحرف عنها ببدنه بغير طرورة من غير عذر فان صلاته تبطل اما اذا كان لظرورة - 00:23:21

المتحرف في القتال صلاة الخوف المتحرف في صلاة الخوف لاجل الحراسة وترصد احوال العدو فلا بأس بذلك للضرورة وال الحاجة الى ذلك او بدره خطر داهم يريد التخلص منه كان بدره سبع او حية - 00:23:43

او او عدو داهم تتحرك من اجل مدافعته وهو في الصلاة فهذه طرورة لا تبطل صلاته الالتفات على قسمين التفات الوجه فقط فهذا لا يبطل الصلاة ولكنه اذا كان لغير حاجة - 00:24:08

فانه ينقص ثوابها. وهو اختلاس والاختلاس معناه الاخذ بحقيقة اخذ الشيء خفية وعلى غفلة يسمى اختلاسا اما الاخذ علانية فهذا يسمى التهابا الذي يأخذ الشيء علانية وغالباً هذا يسمى انتهاباً واغتصاباً - 00:24:28

اما الذي يأخذ الشيء الخفية فهذا يسمى للمختلس يأخذ وان اخذه من حرز ان اخذه خفية من حرز فهذا يسمى سرقة يجب في القطع اما اذا اخذه خفية من غير حرز - 00:24:55

فهذا يسمى اختلاسا الشيطان لعنه الله حرير على اظلال للعبد واغواهه وحرمانه من الثواب فهو يحاول ان يصرف الانسان عن الصلاة اما نهائيا فلما يتركه يصلى والا قال له يغير عليه في صلاته - [00:25:15](#)

من اجل ان يخل بها وينقص ثوابها. ومن ذلك انه يغري العبد بالالتفاتات بوجهه وهو يصلى لا لشيء الا لاجل العبث وعدم الاهتمام بصلاته لانه في صلاته مقبل على الله متوجه الى الله - [00:25:48](#)

يناجي ربه ويدعوه فلما يلقي به ان يلتفت عن الله عز وجل والله ينصب وجهه سبحانه قبل المصلى فاذا التفت عن ربه فان الله يعرض عنهم واذا اقبل على ربه فان الله يقبل عليه - [00:26:17](#)

سبحانه وتعالى. الشيطان يحاول ان يصرف العبد عن ربه عز وجل وفي الحديث ان الله ينصب وجهه قبل وجه المصلى فاذا صلتم فلا تلتفتوا بالالتفاتات في الصلاة من غير حاجة مکروه - [00:26:37](#)

اذا كان التتفافا بالوجه فقط اما اذا كان الالتفاتات لحاجة فانه يجوز فان النبي صلى الله عليه وسلم لما كان في بعض المغارزي وارسل طليعة الى شعب من الشعاب يترصد احوال العدو - [00:26:55](#)

كان صلى الله عليه وسلم يصلى ويلتفت الى الشعر يلتفت الى العدو من يأتي العدو من جهته هذا لحاجة والالتفاتات في الصلاة اذا كان لحاجة وبالوجه فقط فلا بأس بذلك اما اذا كان لغير حاجة - [00:27:16](#)

فانه نقص في الصلاة واختلاس يختلسه الشيطان وقد نهينا عن الالتفاتات فالتفات الشغل لان الالتفاتات يدل على الاعراض عن الصلاة يدل على عدم الرغبة يدل على ان الانسان مشغول بامور خارج الصلاة - [00:27:33](#)

هذا هو التفصيل الالتفاتات اذا كان لحاجة لا بأس بالوجه كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم. وكما فعل ابو بكر والصحابة لما خرج اليهم النبي صلى الله عليه وسلم - [00:27:58](#)

من بيته في مرض موطه صلى الله عليه وسلم وهم يصلون انت ابي بكر فاكثر الصحابة من تسبيح فالتفت ابو بكر فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم الالتفاتات لحاجة بالوجه لا بأس به في الصلاة. والتطوع - [00:28:12](#)

امره واسع ولذلك من بنا ان المسافر يصلى الى جهة مسيره الى حوض توجهت به راحلته يصلى النافلة والتهجد الى حيث توجهت به راحلته فالنافلة امرها واسع ولهذا قال فان كان ولابد في النافلة - [00:28:32](#)

النافلة اوسع شأن من الفرضية وقوله صلى الله عليه وسلم لعائشة اياكي هذا من باب التحذير اياك هذا من باب التحذير يحذرها صلى الله عليه وسلم من الالتفاتات وعلل ذلك بقوله فانه هلك لانه ينقص - [00:28:59](#)

ثواب المصلى ولانه يدخل الشيطان عليه فيوسوس له في صلاته ويشغله ويشغله عنها نعم وعنه سلطان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان احدكم في الصلاة انه ينادي ربه - [00:29:21](#)

ولا يخفقون بين يديه ولا عن يمينه ولكن عن شماله تحت قدمه. متفق عليه وفي رواية او تحت قدمه اذا قام احدكم في الصلاة فانه يناجي ربه. فلا يبسط بين يديه - [00:29:43](#)

ولكن عن يساره تحت قدم ولا عن يمينه ولا يفسق بين يديه ولا عن يمينه ولكن عن يساره تحت قدمه يعني يبصق عن يساره تحت قدمه وفي رواية عن يساره او تحت قدمه. الرواية الاولى بدون او - [00:30:02](#)

في جمع بين الامرين يجمع بين الامرين يتفل عن اليسار ويكون تحت القدمين والرواية الثانية او تحت قدمه انه يخير بين الامرين بان يتفل عن يساره او يدخل تحت قدمه - [00:30:22](#)

وقوله صلى الله عليه وسلم يناجي ربه ان يخاطب ربه سبحانه وتعالى واللتوى هي الحديث الخفي النجوى هي الحديث الخفي الم يعلموا ان الله يعلم سرهم ونجواهم - [00:30:41](#)

ان الله علام الغيوب فالتناجي هو التحدث خفية بين الناس اذا كنتم ثلاثة فلا يتناجي اثنان دون الثالث من اجل ان ذلك يحزنه. فاذا كان ثلاثة او اثنين منهم صاروا - [00:31:06](#)

يتخاطبون بينهم خفية يحدث الشكوك عند الثالث ويظن انهم يتكلمون فيه وانهم يسخرون منه او انهم يكيدون له ويدبرون له

مكيدة فلذلك نهى الرسول صلى الله عليه وسلم عن تناجي الاثنين - 00:31:29

دون الثالث فالتناجي هو الحديث كافية. فالعبد اذا قام بين يدي ربه فانه ينادي ربه سبحانه وتعالى وقال الله تعالى في حق موسى وناديه من جانب الطور الایمن وقربناه - 00:31:48

مجيا النجوى غير المناداة بصوت مرتفع. واما النجوى فهي بصوت خفي فالعبد ينادي ربه في صلاته بمعنى انه يخاطب ربه بدعائه والثناء عليه وتلاوة كلامه سبحانه وتعالى فهو يتكلم مع ربه عز وجل ويخاطبه ويدعوه - 00:32:08

ويثنى عليه فهو مقبل على الله سبحانه وتعالى ومن اجلال الله سبحانه وتعالى ان يتعد الاساءة في الادب فلا يقسط بين يديه والله المثل الاعلى لو انك تتحدث مع شخص - 00:32:38

لو انك تتحدث لا شخص وهو مقبل عليك تكلمه وهو يكلمك واقبلا عليه فانتفلت او او بصقت امامه الا يكون هذا من سوء الادب ومن المستقبل فاذا كان هذا في حق المخلوق فالله جل وعلا اولى ان يجل - 00:32:57

ويعظم ويكرم سبحانه وتعالى فليتجنب العبد مثل هذا فلا يبسط بين يديه والتعليق لأن الله لأنه ينادي ربه وربه مقبل عليه سبحانه وتعالى وليس معنى ذلك ان الله مختلط بخلقه - 00:33:18

وان الله الى جانبه لا الله جل وعلا علي اعلى على عرشه فوق سماواته وهو مع عبده اذا ناداه ودعاه قريب منه سبحانه وتعالى فكل العباد وكل المخلوقات بالنسبة الى الله - 00:33:40

فلا شيء ما السماوات السبع والاراضون السبع الا في كف الرحمن الا كخردلة في كف احدهم فالله جل وعلا عظيم والمخلوقات بالنسبة اليه حكيرة وصغيرة الله جل وعلا وان كان عاليا على عرشه مسلم - 00:34:01

مستويها على عرشه في العلو فهو قريب من عباده فهو علي في دنوه قريب في علوه سبحانه وتعالى وليس معنى ذلك انه مختلط بالناس او انه في المكان الذي فيه المصلي تعالى الله عن ذلك - 00:34:19

ولكن هو قريب من ربه سبحانه ولهذا يقول واسجد واقرب ويقترب من الله سبحانه وتعالى والله قريب من المصلي و قريب من الداعي قربا يليق بجلالة ليس كقرب المخلوق من المخلوق وانما هو قرب الخالق - 00:34:39

من المخلوق جل وعلا فلا يبصرن بين يديه وعرفنا التعليم ولا عن يمينه لأن عن يمينه الملا الذي يكتب الحسنات الملك عن يمينك ملك من ملائكة الرحمن يكتب الحسنات وحتى خارج الصلاة حتى لو انت تمشي ولا جالس لا تقوس عن امامك - 00:34:59

ولا تبسط عن يمينك ولكن في الصلاة يكون الامر ا وقد والا هذا من الاداب الاسلامية الشرعية الا الانسان لا يبسط امامه. سواء كان جالسا او ماشيا عنده احد او ما عنده احد ولا يقصق ايضا عن يمينه لأن عن يمينه البلد - 00:35:30

ولكن يبصق عن يساره عن يساره لأن الشمال كما عرفنا الشمال لما لازالت الاذى لازالت الاذى واما اليمين فليتكرم وتصان عن القاذورات او تحت قدمه تحت قدمه ويدفن اه البزاق او البساط - 00:35:55

او البساق يبسط؟ قالوا للصاد وقالوا بالباء يبزق وقالوا بالسين يبصق وافصحها الصاد يبصق ومعناه اخراج الضيق من الفم اخراج البساط وهو الريق من الفم او النخامة من الفم هذا البساط - 00:36:26

فكونه يبسط عن يساره او تحت قدمه قالوا هذا اذا كان في غير المسجد يصلي في غير المسجد اذا كان يصلي في غير المسجد فانه يبصق عن يساره او تحت قدمه - 00:36:46

اما اذا كان يصلي في المسجد فانه يبصق في ثوبه او في منديل وقد فعل ذلك النبي صلى الله عليه وسلم وعلم اصحابه بذلك فبسط صلى الله عليه وسلم بثوبه ورد بعده على بعض ثم قال او يفعل هكذا - 00:37:02

فاما كان يصلي في مسجد فلا يبصق ارضية المفسد لا عن يساره ولا تحت قدمه لانه نهي عن البخار في المساجد وقال النبي صلى الله عليه وسلم البصاق في المسجد خطيئة - 00:37:21

ورأى صلى الله عليه وسلم مخامة في قبلة المسجد فتغير صلى الله عليه وسلم ثم حكمها. وامر ان يلطم مكانها ان يلطم مكانها لخلوق من طيب في المساجد لا يصلح البساط وهو خطيئة - 00:37:38

ولكن اذا بدر الانسان شيء من ذلك فليصدق في ثوبه او يكون معه من دين يصدق فيه ويحمله معه ويخرجه عن المسجد الحديث
ساقه المصنف في باب الخشوع في الصلاة - 00:37:59

لان البساط امامه او عن يمينه ينافي الخشوع. ينافي الخشوع في الصلاة. وانه لم يستحضر عظمة الرب سبحانه وتعالى وانه اساء
الادب في حق الله سبحانه وتعالى وفي حق الملك الكريم - 00:38:17

الذى عن يمينه وهذا يلافق الخشوع لان الخشوع في الصلاة تأدب مع الله وتعظيم الله واجلال الله وهذا ينافي مع ذلك فدل هذا
ال الحديث على مشروعية الخشوع في الصلاة ودل على ان البساط - 00:38:35
بين يدي المصلى او عن يمينه انه ينافي مع الخشوع ومع الادب مع الرب سبحانه وتعالى ومع ملائكته. ودل ايضا على انه اذا كان
يصلى في غير المسجد فانه يصدق عن يساره او تحت قدمه - 00:38:55

واما اذا كان يصلى في مسجد فانه يصدق في شيء من قول اما في ثوبه واما في منديل معه ويخرجه من المسجد لان المسجد يصام
نعم اقرأ به جانب بيتها. فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم اميطي عن ما ارادت هذا. فانه لا - 00:39:14
تعلم لي في صلاتي رواه البخاري واتفقا على حديث هذه القصة ام بجانبها وفيه فانها تني عن صلاتي. كانت عائشة رضي
الله عنها قد سرت شهوة لها في البيت يعني قوة - 00:39:47

قوة في البيت سرتها بقرب والقرآن هو الكساء المخطط كساء مخطط فيه خطوط ونقوش فسرت به هذه الطاقة او هذه القوة فلما
صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم عرضت له هذه - 00:40:08

الرسومات والنقوش في صلاته ثم واتفقا اى البخاري ومسلم على قصة الانبجانية والان بجالية كساء خال من النقوش نسبة الى بلدة
في في فارس على ما اظن ام بيجان لتصنع الاكسية تنسب اليها يقال ام بجانية وهي كساء خال من - 00:40:31

الرسومات اما يسميه الناس سادة يعني ليس فيه رسوب والقصة ان ابا جهم او ابا جهيم رضي الله عنه اهدى للنبي صلى الله
عليه وسلم خميصا والخليصة فساء فيه اعلام. فيه اعلام يعني فيه نقوش وخطوط - 00:41:03

فصلى النبي صلى الله عليه وسلم بهذه الخميصة ولكنها شغلته عن صلاته نظر الى اعلامها فلما سلم قال اذهبوا بهذه الخميصة الى ابي
جهل واتونى ابي جهل رد الخميصة لما فيها من - 00:41:28

من الرسومات التي تشغله عن الصلاة فطلب من ابي جهل ان يبدلها بثوب ليس فيه اعلام وهو الاندجاني وذلك ليطيب خاطره ويبين
له انه لم يرد الهدية التي اهدتها وانما اراد بدلها - 00:41:50

اما لا يؤثر عليه في صلاته. فهذا من حسن اخلاقه صلى الله عليه وسلم مع صحابته الشاهد من الحديثين كراهة ما يشغل المصلى
من الرسومات في غيابه او في المسجد - 00:42:11

في جدار المسجد للنقوش والزخارف او في مصلاه الذي يصلى عليه ايضا سجادة التي يصلى عليها لا تكون مشغولة بالرسوم والحلول
لانها تشغلي المصلى وينظر اليها. فدل هذا على انه مطلوب من المصلى ان يتخل - 00:42:36

عن كل ما يشغل ومطلوب في المساجد ان تخلو من النقوش والرسومات والكتابات كتابة الایات او كتابة الادعية كل ذلك منهى عنه
في المساجد لانها تشغلي المصلين ولانها لا تزخرف المساجد كما تزخرف - 00:42:58

بالكتاب عند اهل الكتاب النبي صلى الله عليه وسلم رد الخميصة لما فيها من الرسومات التي تشغلي المصلى في صلاته وطلب
الاندجالية وهي الثوب الخالي من الرسومات كل ذلك حفاظا على الخشوع في الصلاة وعدم الانشغال فيها. فدل على ان كل كتابة -
00:43:26

او كل نقش او رسم يشغل المصلى فانه يبتعد عنه لانه يشوش على الخشوع ويصير الانسان ينظر الى هذه الاشياء فما دل الحديث
على ان المصلى يقصر نظره عن النظر - 00:43:53

اما ما حوله وهو يصلى ويحصر نظره في موضع سجوده لان ذلك ادعى للخشوع واقطع للشاغل كما دل الحديث على حسن
خلقه صلى الله عليه وسلم فانه لم يرد الهدية - 00:44:12

على ابي جهل وانما طلب بدلها. طلب بدلها ليطيب خاطره نعم وعن جابر ابن سمرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه مسلم لينتهين اقوام - [00:44:32](#)

عن رقي ابصارهم الى السماء في الصلاة او لا ترجعوا اليهم لينتهين اللام لام القسم يقولون موطننة لقسم محلول والتقدير والله لينتهين اللام جاءت في جواب قسم محفوظ والله لينتهين والمؤمنون الثقلة - [00:44:58](#)

النون ينتهيون يومنس بالتأكيد نون التوكيد الثقلة والفعل مبني معها على الفتح في محل جزم او في محل رفع لانه مجرد عن الجازم والناصب. ولكنه فتح من اجل اتصاله بنون التوكيد - [00:45:23](#)

الثقلة لينتهين اقوام فاعل ينتهي عن رفعهم ابصارهم الى السماء يعني في الصلاة والمراد بالسماء ما ارتفع المراد بالسماء ما ارتفع ولو لم ينظر الى السماء المبنية والنجوم والقمر - [00:45:45](#)

والشمس حتى ولو رفع بصره ولم ينظر الى في السماء وما فيها من النجوم مجرد رفع البصر في الصلاة منهي عنه. فالمراد بالسماء هنا ما ارتفع فالمصلني لا يجوز له ان يرفع بصره بل ان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:46:07](#)

هدهم ان لم ينتهوا لا ترجعوا اليهم او قد صاروا. يعني انها تذهب ابصارهم ويبتلون بالعمى عقوبة لهم والعياذ بالله الخطر شديد في هذا والحكمة في ذلك ان رفع البصر الى السماء يتنافي مع الخشوع. يتنافي مع الخشوع - [00:46:26](#)

والمطلوب من المصلني الخشوع بان يجعل بصره ونظره الى موضع سجوده لان ذلك اهادى للخشوع واقطع للشواغل فدل هذا الحديث على تحريم رفع البصر الى السماء ودل على طلب الخشوع في الصلاة ومنع - [00:46:50](#)

من يتنافي معه من الشواغل ودل على ان الذي يرفع بصره الى السماء مهدد بالعقوبة وهي زوال بصره عقوبة له من الله سبحانه وتعالى. الشاهد منه في هذا الباب هو ترك ما يؤثر على الخشوع - [00:47:12](#)

نعم نعم ل المسلمين عن عائشة رضي الله عنها قالت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا صلاة بحرمة طعام ولا نهر دافى قهو. يعني لا صلاة كاملة وليس المراد لا صلاة يعني لا صلاة اصلا وان الصلاة باطلة لا. المراد هنا نفي الكمال - [00:47:35](#)

المراد نهي الكمال لا صلاة يعني كاملة بحضور طعام هذا سبق في اول الباب. الا ان الحديث الذي في اول الباب خصه بصلاة المغرب وهذا عام لا صلاة يعني اي صلاة - [00:47:59](#)

بحضرة طعام ولا وهو يدافعه الاختنان الاختنان المراد بهما تسمية اخبت وهم البول والغائط يدافعه يعني يغاليه بان يكون حاقنا للبول او حاقدا في الغالب الذي يدافعه الغائط يسمى حاقدا في القاف حاقدا - [00:48:19](#)

والذي يدافعه البول يسمى حاقنا بالنون فالنبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يصلى الانسان وهو مشغول بوجود احد الاختنان او كلها او كليهما البول والغائط لان ذلك يشوش عليه صلاته ولا يطمئن ولا يخشع ولا يخشع فيها - [00:48:49](#)

دل على تجنب ما يشوش على المصلني وانه اذا كان يحس ببول او يحس بغاز او بهما فان عليه ان يتخلص منها وان يتوضأ ويدخل في الصلاة وهو آما مستريح من هذين الاختنان - [00:49:17](#)

من اجل الخشوع والاقبال في صلاته حتى ان شيخ الاسلام ابن تيمية يقول لو كان الانسان على وضوء ويدافعه الاختنان فكونه يتخلى عنهما ويستريح منها ويستريح ما عنده ماء صلاته بالتيمم - [00:49:42](#)

افضل من صلاته بالوضوء وهو يدافعه هل اختنان؟ صلاته في التيمم اذا لم يكن عنده ماء افضل من صلاته بالوضوء وهو يدافعه الاختنان لان صلاته في التيمم يكون فيها مستريحها - [00:50:04](#)

مقبلا على صلاته واما صلاته بالوضوء وهو يدافعه الاختنان فانه يكون مشغولا عن صلاته وهذا كلام صحيح فهذا الحديث يدل على مسائل. المسألة الاولى ان الانسان يقدم الطعام اذا حضر ويتناول منه - [00:50:23](#)

ما يسد رغبته قبل ان يدخل للصلاه المسألة الثانية كراهيه الصلاه وهو مشغول لاحظ الاختنان البول او الغائط قالوا ومثله الريح مثلها ايضا الريح اذا كان اذا كانت الريح تضايقه في في جوفه فانه مثل البول والغاز لا يدخل في الصلاه وهو كذلك - [00:50:45](#)

بل يتخلى ويتوضاً تخلی عن ذلك ويتوضاً لاجل ان يستريح لا وعن ابي هريرة رضي الله عنه فالحديث دل على طلب الخشوع في

الصلوة وازالة ما يؤثر على الخشوع نعم - 00:51:12

وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال التثاؤب من الشيطان فاذا تثاؤب احدكم فليقتل تقاعد رواه مسلم والترمذني وزاد في الصلاة التثاؤب هو خروج النفس - 00:51:32

خروج النفس من الجوف بقوه وهو لا يحصل الا عند الكسل وмагالبة النوم والفتور فاذا كان الانسان عنده فتور عنده كسل عنده نوم فانه يتسلط عليه التثاؤب. قد بين النبي صلى الله عليه وسلم انه من الشيطان - 00:51:53

اي ان الشيطان هو الذي يسبب هذا الشيء للانسان ليثبته عن الطاعة ويكسله اهل العبادة فاذا كان الانسان يصلي وعرض له التثاؤب فانه يعالجه بان يكظم ما استطاع. بان يضم شفتيه - 00:52:15

ويكظم التثاؤب ما استطاع فانه اذا ترك التثاؤب ولم يكظمه سيكون له صوت فيؤثر ذلك على خشوعه ويفرح به الشيطان فليدحر هذا الشيطان بان يكذب التثاؤب لئلا يؤثر على خشوعه - 00:52:36

في الصلاة فان غلبه فليضع يده على على فيه ولا يفتح فاه سواء كان في الصلاة او خارج الصلاة لا يفتح الانسان فاه بالثثاؤب ويتركه مكشوفا بل يضع يده عليه - 00:53:03

لئلا يدخل منه الشيطان. وكذلك لا يصوت لان بعض الناس اذا تتابع صار له صوت هايل اذا كان هذا في الصلاة فانه يشوش على نفسه وعلى الحاضرين فيبنيغي التنبه لهذا الامر - 00:53:18

حتى لو كنت في مجلس عند الناس وتناثبت هذا التثاؤب فهذا من سوء الادب مع الحاضرين. فالانسان يتأنب مع الناس وبمن باب اولى ان يتأنب مع الله سبحانه وتعالى اذا كان قائمها بين يدي - 00:53:36

ربه عز وجل فيترك التثاؤب فان غلبه فليكظمه فانه لا يمكن بفتح فمه وتصویته وانما يكون بتغطیة فمه ومنع وكتم الصوت لا يكون له صوت - 00:53:57

الحاصل ان هذه الامور التي ذكرها الرسول صلى الله عليه وسلم في هذه الاحاديث واوردها المصنف في هذا الباب كلها تدل على الخشوع في الصلاة وعلى ترك ما يؤثر على الخشوع من هذه الاعمال كلها. والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد - 00:54:24

لا الله الا الله نعم بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصبه اجمعين فضيلة الشيخ نعم ليس كحقوقها ليست ثبوتها اي نعم - 00:54:47

فهل انتشار الكلب امامه وان كان لا يتحارب؟ يبطل الصلاة؟ وهل بعض قصته؟ وهل بعض جسده امامه وما عرف ارتخاء من صفة للبخاري كل هذا لم يرد ولا داعي له الكلب. تجنب هو وابتعد عنه - 00:55:35

ملابسات الكلب والقرب من الكلب او وجوده في المنزل كل هذا غير مناسب الكلب نجس واما اذا كان في البيت فانه يمنع دخول الملائكة كما ثبت في الاحاديث الكلب خله اجعله بعيدا عنك - 00:55:55

بعيدا عنك في صلاتك وفي غيرها. واما اذا كنت تحتاج اليه الرخص الواردة تجعل له مكانا بعيدا الف نعم وعن صلاتك وعن بيتك وعن لا تلابسه. نعم. فضيلة الشيخ لقاء في حديث ابي هريرة رضي الله عنه - 00:56:17

لا يصلني قوله وهو لا يصلني رجل مقتصر قلت الحديث يدل على قرابة الصلاة السؤال ما الذي صرفه للتحريم من الكراهة؟ والاصل في النهي التحريم الا لصالح الذي صرفه انه لم يؤمر المختصر في الصلاة بالاعادة - 00:56:36

فلما لم يؤمر بالاعادة فهذا دليل على انه للكراهة لانه لو كان للتحريم لامر بالاعادة. نعم. فضيلة الشيخ العدو مخصوص بالصلاه ان يكونوا بعد الانصراف من الصلاة لا بعد الانصراف لا مانع انما هذا في الصلاة. اذا قام احدكم الصلاه - 00:57:00

فمس الحصى منه عنه في حال الصلاة وفي حال خطبة الجمعة. نعم قال الشيخ ما معنى قوله في زيادة احمد واحدة او دعاء في حديث آآ الحديث اختصره المصنف ان كان لا بد فاعلا فواحدة يعني مرر يعني امسحه مرر او داعي ان يترك حتى المرر - 00:57:24 دعا دعا يعني دع اترك المسجد لكن ان كان ولابد فمرة واحدة لان لا يشغلك عن الصلاه. نعم فضيلة الشيخ اذا كان يوجد في المسجد

مكان لوطن مجتب. فهل يضنه فيه ام يتوجه ايهها الاعظم - 00:57:50

لا ينبغي يوضع في المسجد مكان لوضع القمامات بل ينبغي ان تخرج في الحال ولا يجعل في المسجد مذيلة اذا هذا الجمع القمامات والمناديل لا يصلح حاله نعم فضيلة الشيخ - 00:58:10

رحمه الله في شرحه من حديث انس رضي الله عنه بالنهاي عن الفساد والقبلة قال والمراد والمناجاة اقباله تعالى عليه بالرحمة والرضوان. فهل هذا معنى صحيح؟ ما هو صحيح هذا ما هو ب صحيح - 00:58:27

اقباله سبحانه وتعالى عليه على حقيقته. وقلنا انه قرب يناسب الرب سبحانه وتعالى وليس معناه قرب المخالطة والممارسة ولكن قرب مع علو لله سبحانه وتعالى هذا خاص بالله عز وجل - 00:58:46

نعم فضيلة الشيخ فهو قريب منه حقيقة بما يليق بجلاله سبحانه كما يليق بجلاله قرب حقيقي كما يليق بجلاله سبحانه وتعالى. نعم فضيلة الشيخ البساط في المسجد خطيبة وفكارتها تبلغها. نعم. فهل يدخل في ذلك ساعة المسجد - 00:59:06

هذا اذا وجد يعني اذا وجد هذا الشيء فانه يدفن ويزال ويغير مكانه وساحة المسجد اذا كان يحيط بها سور المسجد فانها مسجد تابعة للمسجد اذا كان يحيط بها سور المسجد - 00:59:32

فانها تابعة للنفس اما اذا كانت ساحة خارجة عن السور فهذه لا تكون من مراافق المسجد اما مواقف واما طرق واما يعني من مراافق المسجد وليس مسجدا - 00:59:49

انما يكون من المسجد ما كان داخل سوره وابوابه سواء كان مسطوها او مكشوفا وهو ما يسمى بالشرحة. نعم. فضيلة الشيخ اذا كان الانسان يستطيع ان يكون ولكن يشعر بشيء يسير - 01:00:04

فهل هذا داخل في الحديث؟ ولا ولا وهو يدافعه حتى الان؟ اليسير لا يدخل لانه ما يدافع اليسير ليس فيه مدافعة النبي صلى الله عليه وسلم قال وهو يدافعه يعني كثير - 01:00:25

اما اليسير هذا قل من يسلم منه وليس فيه مدافعة. نعم تصح مع الكراهة نعم تصح مع الكراهة نعم فضيلة الشيخ احضروا من الدوام كل ما في هذا الباب يقولون ما هو ما يبطل الصلاة ولكنه من باب الكراهة - 01:00:38

اذا ما فيها شيء يبطل الصلاة نعم فضيلة الشيخ احضروا من الدوام قبل صلاة العصر بساعة ثم انام ولا اقوم الا مع اذان العصر ثم اقدم الغداء الركعة الاولى وانا دائم على هذه الحالة فهل علي ذنب؟ هذا لا يجوز هذا ترتيب - 01:01:00

الترتيب المقصود لا يجوز اول ما تجي ولا ترد اذا صليت اما انك ترتب الغدا مع صلاة العصر التي هي الصلاة الوسطى تترك صلاة الجمعة هذا لا يجوز. نعم فضيلة الشيخ - 01:01:24

سمعنا بان منع من قاموا بالصلاه مبطل لها. لان منع في الطاعة يبطل الصيام الاولى انه يكثر الصلاه انه هو نوع من النحل او حر في الصلاه كما رأيكم في ذلك - 01:01:41

لم اجد لها انا ما وقفت على الكلام هذا ما ادرى انا ما ادرى عن الكلام هذا لكن الفقهاء يقولون في الصيام الى كانت النخامة من الصدر وخرجت الى الفم ثم ردها - 01:01:56

وابتعلها تبطل صيامه لان الفم في حكم الخارج وقد خرجت اليه ثم ردها وابتلعها فتبطل صيامه اما اذا لم تخرج الى الفم وانما هي في الحلق ورجعت الى الجوف هذه لا تؤثر - 01:02:10

لانها لم تخرج عن الجوف اما الصلاه فلا اعلم ان احد ما ادرى انا لم اقف على هذا الشيء. نعم فضيلة الشيخ بعض الناس اذا تعود من الشيطان. فهل هذا الفعل صحيح - 01:02:26

لا اصل له لكن ربما انه استوحى من قول الرسول صلى الله عليه وسلم تثاؤب من الشيطان اما انه يرتب هذا الذكر على التثاؤب من غير دليل فهذا لا لا اصل له. نعم - 01:02:42

فضيلة الشيخ ما حكم الالتفاف بالعين فقط يمينه شمالا؟ وايضا حكم الالتفاف بالقلب مكره الالتفاف للبصر اجاله البصر يمينا وشمالا او فوق او امام مكره لانه يؤثر على الخشوع والبصر يكون الى موضع السجود فقط - 01:02:55

نعم والالتفات بالقلب هل ينافي الخشوع الالتفات بالقلب ولا فيها الخشوع لكن لا يؤمر بالاعادة لكن لا لا يكون له ثواب تكون صلاته خالية من الثواب. نعم - [01:03:16](#)

فضيلة الشيخ المصلى وهو يدافعه الاختنان ثم بدا له ان يقطع صلاته فهل له ذلك لا يقطع صلاته الا اذا غلبه اذا غلبه الخارج وخشى ان يخرج بدون اختياره انه يقطع الصلاة اما ما دام انه تمكن من السيطرة عليه ويكمel الصلاة ولو كانت - [01:03:33](#)

ولو كان هذا مكروها بحقه لكن يكمel الصلاة ما يقطعها. نعم فضيلة الشيخ الا يدل هذا الحديث عن النهي المطلق لكي لا تشمئزوا نفوس المصليين. لا ما يدل على هذا. وساق في المسجد يعني القاء القاء البساط في المسجد. هذا هو - [01:03:59](#)

ولا الانسان يعتريه البصاق غصبا عنه ما هو ما هو باختياره هذا يعرض للانسان يتحقق في توبه وفي منديل ويخرجه عن نفسه انما البصاق في المسجد خطية معناه القاء القاء البساط في المسجد - [01:04:25](#)

نعم فضيلة الشيخ اذا املتم مع مصلي من دين فهل يجوز له ان يجتمع اقامته؟ المكره وعليه ان ينطق كيف هو يتصرف تصرف نعم فضيلة الشيخ اذا عرفوا ان هذا النهي يفيد الكمال او الصحة من النفس - [01:04:42](#)

قواعد فيه قواعد عند اهل العلم النهي والامر فيه قواعد - [01:05:07](#)